فكيف بمن اجترأ على حكم بما يعلم أن الله تعالى حكم ولم يأذن له في الإخبار به قال الله تعالى ولا تقولوا
لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله
الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب أليم وقال تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق
إذ جاءه والكذب على الله تعالى يستلزم التكذيب بالحق والصدق وقال تعالى ومن أظلم ممن
افترى على الله كذبا أولئك يعرضون على ربهم ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا
لعنة الله على الظالمين وهذه الآيات وأمثالها في حق المشركين والكفار فإنها متناولة
لمن كذب على الله تعالى في توحيده ودينه وأسمائه وصفاته وأفعاله ولا تتناول المخطئ المأجور
إذا بذل اجتهاده واستفرغ وسعه في إصابة حكم الله تعالى وشرعه فإن هذا هو الذي فرضه
الله تعالى عليه فلا تتناول المطيع وإن أخطأ وبالله التوفيق **الفائدة** الثانية عشر
حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم يظهر على أربعة ألسنة لسان الراوي ولسان المفتي ولسان الحاكم
ولسان الشاهد فالراوي يظهر على لسانه لفظ حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والمفتي يظهر على
لسانه معناه وما استنبطه من لفظه والحاكم يظهر على لسانه الإخبار بحكمه وتنفيذه والشاهد
يظهر على لسانه الإخبار بالسبب الذي يثبت حكم الشارع والواجب على هؤلاء الأربعة أن يخبروا بالصدق
المستند إلى العلم فيكونون عالمين بما يخبرون به صادقين في الإخبار به وآفة أحدهم الكذب و
الكتمان فمتى كتم الحق أو كذب فيه فقد حاد الله في شرعه ودينه وقد أجرى الله تعالى سنته
بمحق عليه بركة علمه ودينه ودنياه إذا فعل ذلك كما أجرى عادته سبحانه في المتبايعين إذا
كتما وكذبا أن يمحق بركة بيعهما ومن التزم الصدق والبيان منهم في مرتبته بورك له
في علمه ووقته ودينه ودنياه وكان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين و
حسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما فبالكتمان يعزل الحق عن سلطانه
وبالكذب يقلبه عن وجهه والجزاء من جنس العمل فجزى أحدهم بين عباده فإذا كان يوم اللقاء جازى الله سبحانه
من يشاء من الكاذبين الكاتمين بطمس الوجوه وردها على أدبارها كما طمسوا وجه الحق وقلبوه

عن وجهه جزاء وفاقا وما ربك بظلام للعبيد **الفائدة** الثالثة عشر لا يجوز للمفتي أن
يشهد على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بأنه أحل كذا أو حرم كذا أو أوجب كذا أو أوجبه
أو كرهه إلا لما يعلم أن الأمر فيه كذلك مما نص الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على إباحته وتحريمه أو إيجابه
أو كراهته وأما ما وجده في كتابه الذي تلقاه عمن قلده دينه فليس له أن يشهد على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم
بذلك ويغر الناس به ولا علم له بحكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال غير واحد من السلف ليحذر أحدكم أن يقول
أحل الله كذا أو حرم كذا فيقول الله تعالى له لم أحل كذا ولم أحرمه وثبت في صحيح مسلم من حديث بريدة
ابن الحصيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وإذا حاصرت حصنا فسألوك أن تنزلهم على حكم الله تعالى ورسوله
فلا تنزلهم على حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فإنك لا تدري أتصيب حكم الله تعالى فيهم أم لا ولكن أنزلهم على حكمك
وحكم أصحابك وسمعت شيخ الإسلام يقول حضرت مجلسا فيه القضاة وغيرهم فجرت حكومة حكم فيها أحدهم
بقول زفر فقلت له ما هذه الحكومة فقال هذا حكم الله تعالى فقلت له صار قول زفر هو حكم الله
الذي حكم به وألزم الأمة به قل هذا حكم زفر ولا تقل هذا حكم الله تعالى أو نحو هذا من الكلام
الفائدة الرابعة عشر المفتي إذا سئل عن مسألة فإما أن يكون قصد السائل
فيها معرفة حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ليس إلا وإما أن يكون قصده معرفة ما قاله الإمام الذي
شهر المفتي نفسه باتباعه وتقليده دون غيره من الأئمة وإما أن يكون مقصوده معرفة ما ترجح
عند ذلك المفتي وما يعتقده فيها لاعتقاده علمه ودينه وأمانته فهو يرضى بتقليده هو وليس له
غرض في قول إمام بعينه فهذه أجناس الفتيا التي ترد على المفتين ففرض المفتي في القسم الأول أن يجيب
بحكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم إذا عرفه وتيقنه لا يسعه غير ذلك وأما في القسم الثاني فإذا عرف قول
الإمام بعينه ونصه وسعه أن يخبر به ولا يحل له أن ينسب إليه القول ويطلق عليه قوله بمجرد ما يراه
في بعض الكتب التي حفظها أو طالعها من كلام المنتسبين إليه فإنه قد اختلطت أقوال الأئمة و
فتاويهم بأقوال المنتسبين إليهم واختياراتهم فليس كل ما في كتبهم منصوصا عن الأئمة بل كثير منه يخالف
نصوصهم وكثير منه لا نص لهم فيه وكثير منه يخرج على فتاويهم وكثير منه أفتوا به بلفظه أو بمعناه

Copyright © King Saud University